قضية جزر حنيش:

تتشكل جزر حنيش من 40 جزيرة معظمها صغيرة للغاية، وأهم هذه الجزر جزيرة حنيش الكبرى التي بلغ مساحتها 86 كم^2، وتعد هذه الجزيرة مركز الثقل في الأرخبيل، أما جزيرة حنيش الصغرى فتبلغ مساحتها 7 كم^2 وتقع شمال جزيرة حنيش الكبرى، وهي أقرب إلى الساحل اليمني منها إلى الساحل الأريتيري.

ويبعد أرخبيل حنيش عن الساحل اليمني بحوالي 28 ميلاً بحرياً، كما يبعد عن الشاطئ الأريتيري بحوالي 32 ميلاً بحرياً، ويتكون من صخور بركانية تنتشر فيها الشعب المرجانية وتقع هذه الجزر بالقرب من مضيق باب المندب وهو المفتاح الجنوبي للبحر الأحمر، فيمكن منها مراقبة ورصد السفن التي تمر عبر المضيق وهي بذلك ذات أهمية استراتيجية معتبرة.

وقد نشب نزاع بين دولتي أريتيريا واليمن على خلفية نزاع تاريخي بينهما حول السيادة الإقليمية على عدة جزر تقع في الجزء الجنوبي من البحر الأحمر، وتحديد الحدود البحرية واستعمال المياه حول الجزر من قبل صيادي الدولتين، ما أدى في النهاية إلى احتلال القوات الأريتيرية لجزيرة حنيش الكبرى سنة 1995 وجزيرة حنيش الصغرى سنة 1996.

أولاً: نشوب النزاع حول جزر حنيش

سمحت اليمن لفصائل الثورة الأريتيرية باستخدام الجزر اليمنية في البحر الأحمر بما يشمل جزر حنيش، خلال نضالها لتحقيق الاستقلال، ولم تثر أية مشاكل بين الدولتين حول الجزر بعد استقلال أريتيريا، فواصلت اليمن التصرف تجاه هذه الجزر وكأنها تابعة لها، وبعد ذلك أشعرت اليمن أريتيريا برغبتها في عقد مفاوضات ثنائية لتحديد الحدود البحرية لكل منهما بشكل نهائي إلا أن أريتيريا أجلت هذا الأمر، وفي سنة 1995 شرعت الجمهورية اليمنية في إنشاء مشروع استثمار سياحي في جزيرة حنيش الكبرى، وذلك بالاتفاق مع شركة يمنية ألمانية إلا أن الدولة اليمنية فوجئت بطلب القوات الأريتيرية توقيف المشروع على أساس أن جزر حنيش تابعة للسيادة الأريتيرية، فقدمت الحكومة اليمنية على إثر ذلك احتجاجاً رسمياً للحكومة الأريتيرية بسبب الأسلوب الذي استخدمته هذه الأخيرة وطلبت الدخول في مفاوضات لحل النزاع.

ثانياً: محاولات تسوية النزاع

اقترحت الدولة اليمنية إنشاء لجنة من وزراء الخارجية والداخلية والثروة السمكية من البلدين المتنازعين بهدف دراسة الوضع وإيجاد الحلول المناسبة، وبعد موافقة الحكومة الأريتيرية تم تشكيل اللجنة التي عقدت اجتماعها الأول بتاريخ 1995\11\22، وقدم الجانب اليمني من خلال هذا الاجتماع اقتراحاً بترسيم الحدود البحرية بشكل كامل من خلال المفاوضات الثنائية فإن لم يتم التوصل إلى تسوية خلال فترة تتراوح من 6 أشهر إلى سنة يلجأ الأطراف إلى التحكيم الدولي، وبتاريخ 1995\12\15 ودون أية مقدمات احتلت قوات عسكرية أريتيرية جزيرة حنيش الكبرى، ما أدى إلى وفاة ثلاث جنود يمنيين من القوات المتواجدة في الجزيرة، فاستنكرت الدولة اليمنية العمل العدواني واعتبرته انتهاكاً لسيادتها، وتهديداً للملاحة البحرية في البحر الأحمر، ومع ذلك تمسكت الدولة اليمنية بضرورة التسوية السلمية للنزاع عن طريق المفاوضات.

توسطت أثيوبيا بين دولتي اليمن وأريتيريا من خلال عدة جولات قام بها رئيس الوزراء الأثيوبي، ووزير الخارجية، وتقدمت بمبادرة لتسوية النزاع بتاريخ 1995\12\28، إلا أن الدولة اليمنية شككت في الموقف الأثيوبي واعتبرته منحازاً لأريتيريا، على أساس مطالبته بانسحاب اليمن من جميع الجزر مقابل انسحاب أريتيريا من جزيرة حنيش، وبالإضافة إلى الوساطة الأثيوبية بادرت مصر هي الأخرى بالتوسط بين طرفي النزاع، من خلال وزير خارجيتها وقدمت مقترحاً لحل النزاع بتاريخ 1995\12\25 يتمحور حول انسحاب كلا الطرفين من جزيرة حنيش واللجوء للتحكيم الدولي لتسوية النزاع، كما بادرت فرنسا هي الأخرى بإرسال مبعوث خاص للقيام بدور الوساطة بين الطرفين، وقد ركزت المبادرة الفرنسية على ضرورة التزام الحل السلمي وتجنب استخدام القوة العسكرية، واللجوء للتحكيم الدولي لتعيين الحدود البحرية، والالتزام بقرار التحكيم، وبالفعل تم التوقيع على اتفاق التحكيم بين طرفي النزاع بباريس في 1996\5\21 مع حضور وزراء خارجية كل من فرنسا، مصر وأثيوبيا كشهود على الاتفاق، وقد أوكل الطرفان إلى فرنسا مهمة إعداد اتفاق تشكيل هيئة التحكيم.

ثالثاً: مضمون اتفاق التحكيم

أبرم اتفاق التحكيم بين اليمن وأريتيريا تتويجاً لجولات عديدة من المفاوضات، جرى بعضها في باريس وبعضها الآخر في لندن، وقد تضمن الاتفاق 4 أقسام موزعة على 9 مواد، تضمنت

مجموعة من المبادئ الرامية لتسوية النزاع بين البلدين، حيث حدد مختلف إجراءات تشكيل هيئة التحكيم، والقواعد المنظمة لعملها، إلى جانب الجدول الزمني للمرافعات المكتوبة والشفوية.

نص الاتفاق على ضرورة التسوية السلمية للنزاع الحدودي بين أريتيريا واليمن، وإنشاء هيئة تحكيم مكونة من 5 أعضاء، حيث يختار كل طرف محكمين، ويقوم المحكمين الأربعة باختيار المحكم الخامس، وفي حالة عدم اتفاقهم على العضو الخامس يوكل الأمر إلى رئيس محكمة العدل الدولية، وقد حدد الاتفاق اختصاص هيئة التحكيم بالفصل في مسائل السيادة، وفقاً لمبادئ وممارسات القانون الدولي، وعلى أساس تاريخي، أما رسم الحدود البحرية فتفصل فيه الهيئة بناءً على رأيها المتخذ بشأن مسائل السيادة، وكذا معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار وقد اتفق الطرفان على الالتزام المسبق بالقرار الذي تصدره هيئة التحكيم، كما اتفقا على أن يكون مقر هيئة التحكيم بلندن، وبتاريخ 3\10\1996 وقع الطرفان اتفاق إنشاء هيئة التحكيم.

كما نص اتفاق التحكيم على أن تفصل هيئة التحكيم في النزاع على مرحلتين منفصلتين حيث تحدد في المرحلة الأولى السيادة الإقليمية على الجزر محل النزاع، وذلك على أساس موقف كل دولة ووفقاً لمبادئ وقواعد القانون الدولي العام، وقواعد قانون البحار، ولاسيما اتفاقية الأمم المتحدة لسنة 1982، أما في المرحلة الثانية فطلب من هيئة التحكيم أن تحدد الحدود البحرية بين الدولتين على ضوء قرارها الصادر في المرحلة الأولى، كما خول الاتفاق فرنسا القيام بوظيفة مراقبة أي نشاط أو تحرك عسكري في المنطقة المتنازع عليها.

رابعاً: صدور قرار التحكيم

استعادت اليمن رسمياً سيادتها على جزيرة حنيش الكبرى في 1\11\1998، ورفعت العلم الوطني على المنطقة، وانسحبت القوات الأريتيرية من الجزيرة على إثر صدور قرار هيئة التحكيم في 9\10\1998، فتم تنفيذه بعد 23 يوماً مع أن المهلة الممنوحة لأريتيريا من أجل التنفيذ تمثلت في 90 يوماً، وبهذا تمكن الطرفان من تسوية جزء من النزاع بينهما عن طريق التسوية السلمية المتمثلة في التحكيم، وتجنب القوة العسكرية وتهديد الملاحة البحرية في البحر الأحمر، وبتاريخ 17\12\1999 صدر قرار التحكيم بشأن ترسيم الحدود البحرية بين طرفي النزاع، كما أكد قرار التحكيم على منح حق الصيد التقليدي لمواطني الدولتين المتنازعتين على حد السواء، في أي موقع من سواحل الدولتين كما يحق لهم تسويق منتجاتهم في الموانئ اليمنية

والأريتيرية دون تمييز، وأعربت الحكومة الأريتيرية عن قبولها مضمون القرار، وأكدت التزامها به.

وقد حصلت اليمن في النهاية على 39 جزيرة بموجب قرار التحكيم، أي أنها تحصلت على معظم الجزر المتنازع عليها، بينما تحصلت أريتيريا على جزيرة محبكة، وقد لعبت الخرائط دوراً كبيراً في قضية التحكيم بشأن جزر حنيش، حيث نظرت الهيئة إلى الخرائط المقدمة من قبل أطراف النزاع بتدقيق كبير، وكانت من بين الأدلة التي بنت عليها الهيئة قرارها.

وتجدر الإشارة إلى أن القرار قد صدر بإجماع المحكمين الخمسة، حيث تم إقراره وفقاً لتوازن مدروس بين العدالة المتوخاة من قبل أطراف النزاع، وبين المطالب الدولية للوصول إلى تسوية سلمية ومرضية للطرفين بهدف الحفاظ على السلم والأمن الدوليين في المنطقة، واعتبر القرار ملزماً للطرفين وقام بتسوية النزاع نهائياً.